

9040670105

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
مؤسسة النقد العربي السعودي

المركز الرئيسي

إدارة التفتيش البنكي

التاريخ: ٢٣ صفر ١٤٢٩
الموافق: ٢٠٠٨/٣/١

الرقم ١٠٧ / ٩٣١٧ / ٢٠٠٨

المرفقات: ٠٠

"تعميم"

المحترم

سعادة /

بعد التحية :

الموضوع / ضوابط تبرع المتسوقين ببواقي الهلال لجهات خيرية

تلقت المؤسسة خطاب معالي وزير المالية رقم ١٠٠٢٧/١ وتاريخ ١١/٣٠/١٤٢٨هـ —
المبني على برقية صاحب سمو الملكي وزير الداخلية رقم ١/٧/٣/٢٣٨٠٨/٢ش وتاريخ
١٤٢٨/٤/٧هـ بشأن اعتماد سموه ضوابط التبرع الاختياري من المتسوقين بالهلات المتبقية
لصالح بعض الجمعيات والمؤسسات الخيرية.

مرفق بطيه ملخص بالضوابط التي ينبغي على البنوك الالتزام بها ومراعاتها عند طلب
عملاتها الاعتباريين (الشركات التجارية) فتح حسابات لهذا الغرض سواء من حيث المستندات
والاتفاقيات المطلوب استيفائها للحساب البنكي أو من حيث الجوانب المالية المطلوب التقيد
بها.

للاطلاع ومراعاة ما نصت عليه هذه الضوابط.

وتقبلوا تحياتي ، ، ،

مدير إدارة التفتيش البنكي

خالد بن صالح السبيئ

نطاق التوزيع:

• البنوك العاملة بالمملكة.

دمشق/المودة

٤١٧٥